

سلسلة محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة حقوق
تخصص القانون العام
السداسي الخامس

من إعداد
الأستاذة عصماني

المحاضرة الثانية مفهوم قانون العلاقات الدولية

أولاً – مدلول العلاقات الدولية:

ينصرف مصطلح العلاقات الدولية إلى معنيين؛ معنى تقليدي؛ حيث يقصد به العلاقات القائمة بين الدول ذات السيادة والمتمثلة في الروابط وأنماط التواصل السائدة من حرب وسلام، مبادلات التجارية، اتصالات دبلوماسية وتعاون لتحقيق المنفعة المتبادلة. وهنا تشكل الدولة الفاعل المحوري والأساسي لإضفاء الصبغة الدولية على العلاقات القائمة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ معظم دارسي العلاقات الدولية يفضلون الانطلاق من أواخر العصور الوسطى أي تاريخ إبرام اتفاقية وستفاليا لعام 1648 لما تبلور المجتمع الدولي على شكل وحدات سياسية تطبعها

مقومات الدولة الحديثة وبالتالي تنحصر العلاقات الدولية وفقا لهذا المفهوم الكلاسيكي في تلك العلاقات فيما بين الدول.

أما عن المعنى الثاني للعلاقات الدولية وهو مدلول أكثر اتساعا من المدلول الأول ينصب على الروابط وأنماط التواصل والتفاعل القائم بين الكيانات المتمتعة بالشخصية القانونية الدولية، فلا تنحصر العلاقات الدولية وفقا لهذا المفهوم في العلاقات القائمة بين الدول بل تمتد ليشمل نطاقها أطرافا أخرى أضفى عليها القانون الدولي صفة الشخصية القانونية الدولية وهي المتمثلة على وجه الخصوص في المنظمات الدولية إلى جانب فواعل أخرى لا تعد طرفا في العلاقات الدولية بقدر ما تشكل عاملا مؤثرا على العلاقات الدولية.

وبشأن مدى حتمية إقامة العلاقات الدولية أشار الإعلان الختامي للقمّة العالمية للأمم المتحدة المنعقدة في 14 إلى 16 سبتمبر 2005 أن العالم يعيش اليوم وقبل أي وقت مضى العولمة والتواصل، حيث لا يمكن لأي دولة أن تواجه التحديات لوحدها ونحن متأكدون أن مواجهة التهديدات العابرة للحدود وإحلال الأمن الجماعي يقتضي تعاوننا دوليا فعلا في إطار احترام القانون الدولي.

وعليه هذه العلاقات القائمة بين أشخاص القانون الدولي ينظمها ويحكمها قانون العلاقات الدولية.

ثانيا - تعريف قانون العلاقات الدولية:

قانون العلاقات الدولية هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم:

- عملية تمثيل أشخاص القانون الدولي على المستوى الخارجي وما يترتب عنها من حصانات وحماية وامتيازات للممثلين وهي حماية مستمدة من الحصانة والحماية المقررة قانوناً لأشخاص القانون الدولي،

- تحدد مجالات ربط العلاقات الدولية والتفاوض حولها وإبرام الاتفاقات بشأنها فتحدد بذلك الإجراءات الواجب إتباعها والأحكام المتطلب إعمالها لإقامة وربط علاقات على مستوى المجتمع الدولي لغاية تحقيق مصلحة مشتركة بين الأطراف المعنية، بما فيها الأجهزة المكلفة بإقامة العلاقات الدولية وصلاحياتها .

- تعالج حالات قطع العلاقات الدولية والآثار المترتبة عنها .

انطلاقاً من هذا التعريف يظهر أنّ قانون العلاقات الدولية يتميز بخصائص تجعله يختلف عن بقية القوانين وهو ما سيتم التعرف عليه في المحاضرة المقبلة "بعون الله"